

هل يجب اخراج زكاة عن وديعة الغير! /الإثنين) 01/5/1202م

فتاوى على الهواء مباشرة / ٨٢ رمضان

صلاح الصاوي

سؤال اخر اختي تسأل تقول عندي وديعة عشر تلاف دولار في حسابي لاخت اودعتها عندي الى حين هل علي ان اخرج زكاة المال

لهذه الوديعة قام شوية اعجب من السؤال - 00:00:01

ان الله يقول خذ من اموالهم هذه مش فلوسك انت مجرد مودعة انت حائزة للمال لكن لست مالكة له فرق بين الحيازة والملكية كان

من حائز للمال وليس بمالك الله - 00:00:21

وكم من مالك للمال وليس بحائز له الله جل وعلا يقول خذ من اموالهم فاذا كان المال مالك فانت مطالب بزكاته. ما دمت قادرا على

حيازته وعلى الانتفاع به. اذا كفت يدك عنه - 00:00:39

لم يعد مالا زكويما حتى تمكن من المال وضربنا امثلة على هذا المهر المؤجل للمرأة لها خمسين الف دولار مؤجل صفاق لكن متى

تستحقه باقرب الاجلين الموت او الطلاق فما دام زوجها على قيد الحياة وما دامت في عصمته لن تستحق منه درهما ولا دينارا -

00:00:57

اذا كان ذلك كذلك يبقى هذا ليس مالا زكويما. متى يصبح مالا زكويما اذا مات الزوج او طلقها واصبحت مستحقة لهذا المال اذا اخذته

اذا حزته يصبح مالا آ زكيا. الخلاصة ان ما - 00:01:23

الوديعة الذي في يدها لغيرها زكاته على صاحبة المال. وليس على الحائزة له باعتباره وديعة عندها ليس عليها اكسر من ان تذكرها

الاولى يا فلانة تذكري لك عندي مبلغ من المال وقد مرت عليه سنة تذكري ان - 00:01:40

زكاته بارك الله فيك اللهم اهدنا سواء السبيل - 00:02:02